

FEB 12 1980

UN/JA COLLECTION

الأمم المتحدة

Distr.
GENERALA/RES/34/115
4 February 1980

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٦٥ من جدول الاعمالقرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثانية (A/34/793)]

١١٥/٣٤ - مركز الأمم المتحدة للاعلام السمعي - البصرى عن
المستوطنات البشرية (مؤئل البصريات)

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١١٥/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ الذى أنشأت به مركز الأمم المتحدة للاعلام السمعي - البصرى عن المستوطنات البشرية ،

وان تشير كذلك الى قرارها ١٦٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ الذى أنشأت به مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية وأوكلت اليه مسؤولية العمل على زيادة استخدام الموارد السمعية - البصرية الخاصة بالمستوطنات البشرية استخداما متواصلا ، والذى قررت فيه أن يكون مدير مركز الامم المتحدة للاعلام السمعي - البصرى عن المستوطنات البشرية (مؤئل البصريات) مسؤولا أمام المدير التنفيذى لمركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ،

وان تقر بأن نشر المعلومات بشكل فعال ، بما في ذلك استخدام التقنيات والمواد السمعية - البصرية ، سيساعد على تمجيد عملية التنمية من خلال نشر المعلومات ، بفعالية وسرعة بين واضعي السياسات والخبراء والجمهور في كافة البلدان ، عن الحاجة الى وعي جديد وعن النهج والأساليب والتقنيات الجديدة لتحسين المستوطنات البشرية ولا سيما من جوانبها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ، وكذلك من خلال تزايد استخدامها لرصد المشاريع ، والتعليم ، والتدريب ، والاعلام ،

وان تلاحظ أن الاتفاق المعقود بين حكومة كندا والامم المتحدة حول عمليات مركز الأمم المتحدة للاعلام السمعي - البصرى عن المستوطنات البشرية ينتهي مفعوله يوم ٣١ اذار / مارس

١٩٨٠

- واقناعاً منها بوجود استمرار البرنامج الذي استحدثه مركز الامم المتحدة للاعلام السمعي - البصري عن المستوطنات البشرية ،
- وان تلاحظ أن الأنشطة السمعية - البصرية قد أدرجت تماماً في برنامج عمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ،
- ١ - توصي المدير التنفيذي لمركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الممثل) باتخاذ الخطوات اللازمة لتأسيس دائرة اعلامية موحدة داخل المركز بحيث تضم طائفة وافية من المهارات والقدرات في مجال الاعلام والاتصالات ، بما في ذلك وحدة سمعية - بصرية على مستوى مناسب ؛
- ٢ - تقرر أن تتحول الى مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية كل الصلاحيات والأصول المنقولة لمركز الامم المتحدة للاعلام السمعي - البصري عن المستوطنات البشرية (ممثل البصرية) عند انتهاء أو انتهاء مفعول الاتفاق المشار اليه أعلاه ؛
- ٣ - ترجو من الأمين العام أن يتشاور مع حكومة كندا حول التدابير الرسمية المناسبة المتعلقة بانتهاء أو انتهاء الاتفاق ؛
- ٤ - تشجع كل الدول الأعضاء على أن تتيح لمركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية الموارد السمعية - البصرية المعدة لبرنامج عملها على الصعيد الوطني ؛
- ٥ - تناشد كل الدول والمنظمات المعنية أن تتيح لمركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية الموارد اللازمة لمواصلة أنشطته الاعلامية السمعية - البصرية ؛
- ٦ - ترجو من المدير التنفيذي أن يوافي لجنة المستوطنات البشرية في دورتها الثالثة بما حدث من تقدم في تأسيس دائرة اعلامية موحدة .

الجلسة العامة ١٠٤

٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩